

شرح المقنع(23)-كتاب الطهارة(52) باب المسح على الخفين(3)

الثلاثاء 1441-6-01 هـ

عبدالكريم الخضير

الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد في يقول المؤلف رحمة الله تعالى بباب التيمم او في باب المسح على الخفين - 00:00:08

في باب المسح على الخفين قال رحمة الله ويجوز المسح على العمامة المحنكة اذا كانت ساترة لجميع الرأس الا ما جرت العادة بكشfe يجوز المسح على العمامة. العمامة ما يلبسها الرجل - 00:00:51

على رأسه وهي من خواص الرجال من الغرائب ان صاحب كتاب الاعلام ذكر عن امرأة من مشاهير المغنيات وانها حجت بعمامة نسأل الله العافية حجت بعمامة من جماعتكم الله يتوب علينا - 00:01:27

نسأل الله العافية العمامة معروفة وجاء فيها نصوص واحاديث والفت فيها كتب مصنفات جرت عادة العرب بلبسها شو بتراجع ما انت بلاجيhe ترجم انت امرأة بكتاب الاعلام اللي فيه عشاء اكثير من عشرة الاف ترجمة - 00:02:10

الاعلام الزركلي ها والله ما ندري ما ندري قبل مدة امرأة جاءت الى الحرم مع اقامة الصلاة تبي تصف خلف الامام هم ومنعوها قالت وش الفرق انا استاز بالجامعة ولا - 00:02:40

هذا مكاني يا بنت الحال هذا مكان الرجال هذاك مكان النساء وعجر هذا ها؟ شو تعصبو جماعك يلا امان جماعك انت من لو عرفت اللفظ عرفت انه منين هي استاذة في الجامعة - 00:03:09

الله يتوب علينا يقول شاعر قبل خمسين سنة يقول ولا عجب ان النساء ترجلت ولكن تأنيث الرجال غريب فهو عجيب مرأة تطلب كمال تلام شرعاً ومحرماً عليها لكنى اللوم العادي والعرفي والعقلي - 00:03:43

المشكلة الرجل الذي يتختن ويتأنس ويجري عمليات لقلب جنسه اذل لي ما له اي وجه نسأل الله العافية دعنا من الاحكام الشرعية معروفة ومقطوع بها ومنشورة ومعروفة في في الجنسين - 00:04:12

ويجوز المسح على العمامة المحنكة اذا كانت ساترة لجميع الرأس لجميع الرؤساء ما تكون على نصف الرأس الايمن او الايسر او على وسطه دون اطرافه لا - 00:04:39

لجميع الرأس الا ما جرت العادة بكشfe جرت العادة بكشف شيء من القفا او من المؤخرة من المقدمة او من المؤخرة من القفا او حتى من الجانبين قد ينكشف باستمرار او احياناً قد يطول تطول مدة الانكشاف وقد تقصـر - 00:05:04

على كل حال المسألة تحديدتها عرفي وهي معروفة ومتداولة بين الرجال في الجاهلية والاسلام وجاء الحث على لبس العمامة وآأ جاء ما ما يدل على فضل الصلاة بالعمامة مع انه قد لا يصح - 00:05:28

لكن لها ذكر في النصوص وفي اللغة وفي عادات الناس واعرافهم اه قد يقول قائل هل الافضل ان لبس العمامة في هذا الوقت او لبس ما يلبسها الناس - 00:05:52

او احصروا الرأس مسألة الالبسة عموماً عرفية هذا المقرر عند اهل العلم وانها تخضع للاعراف وقد يكون بعد بعضها فاضلاً في بعض الاوقات ويكون مفضولاً في اوقات اخرى وقد يصل الحد الى ان يكون - 00:06:16

لباس شهرة فيمنع وتفاصيل هذه الامور ليس هذا محل المقصود ان العمامة لها اصل في الشرع واصل عند العرب واستمر لبسها الى

وقت قريب وتشوفون الصور الرياض والبلدان الأخرى قبل ستين وسبعين سنة - 00:06:42

ووجدت بعض الالبسة اللي ما تستسيغون هذا اندثرت تجذب سبع ثمان سنوات عشر عليه بشت مهو عصا وهو مبصر تجدون هذه الامور التي انقرضت خلاص وفي بلاد المسلمين الأخرى التي - 00:07:10

احتلت من قبل العدو قضي على هذه الامور منذ ازمان متطاولة والبس البسة الكفار ثم تداولوا وصارت عرف عندهم هم كما قال اهل العلم عرفية يعني ليس البسطلوبن مثلا ما يجوز في مصر ولا في الشام ولا في كذا ما نقول هذا الكلام ما في احد يقول مثل هذا الكلام - 00:07:36

ها لا اذا وجد مانع اخر ويوجد تجد ساجد امامك وعورته طالع هذا موجود بلا شك. فمثل هذا مبطل للصلة فظلا عن كوني ممنوع بنفس ذاته مع الاسف ان طالبة - 00:08:04

في احدى الكليات في بلاد المسلمين ترسل سؤال تقول اننا نصلي الظهر مع الطلاب في الكلية وعلينا ان نلبس هالبناطيل وهم يلبسون واذا سجدنا وركعنا ظهر بعض في الصلاة الله يتوب علينا - 00:08:30

الله لا يؤاخذنا شوف التغيير البداية في التغيير حكمه غير الاستمرار في الشيء غير الاستمرار ولابد ان نسترسل يؤخذ بعض الكلام الذي يستدل به على ما لا نريد وهذا امر مشاهد معروف - 00:08:54

بداية الشيء امره اصعب واسد من اثنائه ونهايته والحكم الشرعي لا يتغير هو هو ولكن التشديد في هذا الامر وفي انكاره لو نظرت الى ما قاله ائمة السلف في بعض رؤوس المبتدعة - 00:09:27

الذين صارت بدعهم من الامور المألوفة فيما بعد ولا تنكر ماذا قيل عن ابي حنيفة رحمة الله الامام الاعظم في كتب السلف المسندة قالوا كلام شديد جدا يستنكر ان يقال مثله - 00:09:52

وابتعاه ما ما قل لهم شي ابد الى يوم القيامة في مسألة الارجاء ارجاء الفقهاء ومثلها الزمخشري كان يقال من يقول بخلق القرآن كافر هذا معروف عند السلف الان - 00:10:13

الائمة على المنابر قال الامام الزمخشري رحمة الله تعالى سمعتها في الحرم الامور اول ما تبدأ من اجل اجتناث البدعة من جذورها يشدد فيها ثم اذا تداولها الناس ولا ينكوها وقلد بعضهم بعضا وعذر كاكثرهم بالجهل و - 00:10:35

الامر يختلف اذا كانت المحنكة التي تدار تحت الحنك تدار تحت الحنك اذا كان ساترة لجميع الرأس الا ما جرت العادة بكشفه ولا يجوز على غير المحنكة يؤتي يؤتي بها ها - 00:11:02

لا يلفون على ولا يجوز على غير المحنكة لماذا لا يشق نزعه مثل الطاقية تصير الا ان تكون لا تزواب الا ان تكون ذات ذبابة لها طرف يتدلل من الخلف - 00:11:42

فيجوز في احد الوجهين الوجه الثاني انه لا يجوز الا ان تكون محنكة مطلقا ولو كانت ذات ثقاقة وبعضهم واشترط الزؤابة من اصله قال شيخ الاسلام ابن تيمية لا دليل عليه - 00:12:12

لا دليل عليه في احد الوجهين ويجزئه مسح اكثراها لانها بدل عن مسح الرأس ومسح الرأس مبني على التخفيف وقال بعضهم بالخلاف السابق يجزئ مسح اكثراه وقال بعضهم يجزئ مسح بعض - 00:12:32

فما كان بدل عنده يقوم مقامه لكن المعتمد مسح جميع الرأس ومسح ما ينوب عنه من عمامة وغيرها وقيل لا يجزئ الا مسح جميعها المؤلف قرر كما هو مقرر في مذهبه وتقدم انه يجب مسح جميع الرأس استيعاب جميع الرأس - 00:13:01

فمن باب اولى ان يقدم المسح هنا لان البدل له حكم المبدل ويؤخر القول الثاني لانه معروفين وقيل لا يجزئ الا مسح جميعها نعم موجودة هي اخذوا هذه الشروط من وصف - 00:13:35

العمائم العربية اللي تداولها الناس الى عهده عليه الصلاة والسلام ايش لانه يشق لا يزرعها الامام محنكة على الرأس فقط امسح ازلاها وامسح وخلاص ردها مثل الطاقية تمسح على الطاقية انت - 00:14:18

لان المشقة مراعاة من المشقة ان تلبس العمامة غير المحنكة في جو بارد ويدفع راسك وقد يعرق فاذا ازلتها تمرض هذا نوع مشقة

ولذا قال شيخ الاسلام ان اشتراط كونها محنكة - 00:14:42

لا دليل عليه ولنا الذبابة ولا ذات كلهم شيخ الاسلام ما يرى شيء من هذا ها المذهب وش تقول انت اجب اجب انت نعم المذاهب
الاخري لم تشرط هذا والشوق - 00:15:10

او يقولون لا بد ان هندي جادة شيخ الاسلام كل من طبق عليه الاسم ركب عليه الحكم فقالت حذامي من هذا الباب تبي انت كم ناقشنا
شيخ الاسلام في في مسائل كثيرة في هذا المكان - 00:15:43

ها شو ت يريد الحق شيخ الاسلام امام من ائمة المسلمين وعナイته بالدليل معروفة وسعة اطلاعه على الاقوال والادلة ما يختلف فيها
احد ولذا سئل الشيخ محمد رشید رضا عن شيخ الاسلام ابن تيمية - 00:16:12

هل هو اعلم من الائمة الاربعة اهم اعلم منه وش تصور الجواب شو بيقول رشید رضا ها شو هو كان جواب الشيخ رحمة الله شيخ
الاسلام ابن تيمية خرج على كتب الائمة الاربعة وكتب اتباعهم - 00:16:47

فالمفضل عليه وباعتباره احاط بعلمهم وعلم اتباعهم فهو اوسع منهم من هذه الحيثية فهمت ولا نقول من مثل ما قال بعض الناس
اذا قالت حذامي فصدقوها فان القول ما قالت حذامي - 00:17:21

والله ناقشنا شيخ الاسلام ونحن ماذا نقول بالنسبة لشيخ الاسلام عشنا على فتاوى مؤلفاته ومؤلفات تلميذه ومؤلفات الائمة الاربعة
واباعتهم وكم استفدىنا من من طلابنا اللي معنا في الحلقة - 00:17:46

فضلا عن العلماء والائمة فالمسألة مسألة اتباع والانسان اذا قدم اراد ان يناقش الكبير وعنه علم وكم في الانهار ما لا يوجد في البحر
ويوجد عند الصغار ما لا يوجد عند الكبار هذا امر معروف لانه لا يمكن الاحاطة بالعلم ولا يمكن ان يقال هذا اعلم من في الارض -
00:18:08

المقصود ان مثل هذا يناقش اذا لوحظ على شيء او بلغه دليل لم يبلغ الاخر يناقشه ادبا واحترام ويقدم بين يدي كلامه ما يدل على
انه لا شيء بالنسبة لهذا الامام - 00:18:36

والائمة عندهم الفاظ وفي من انواع الاحترام قد يكون فيها وغلو مثل ما قال التهاني ويقول هذا من باب التعصب والله اعلم واين
ابن تيمية من من تراب نعل الطحاوي - 00:18:59

ما يقال مثل هذا ولا يربى طالب العلم على مثل هذا ولابن حازم في هذا الباب نصيب اوفر قل بهذا قال فلان والله ودي سمي هو من
الائمة ولا يساوي رجيع الكلب - 00:19:26

بهذا قال مالك فاين الدين بهذا قال فلان وهو قول من لا يؤمن بيوم الحساب لان طلاب العلم لا يجوز ان ربوا على مثل هذا مهما كان
المخالف يا رب وانا على الادب - 00:19:53

قال الموزني حضرة الشافعي فلان كذاب قال له الشافعي يا ابا ابراهيم اكس الفاظك اجملها واحسنها يعني يمكن يتأنى الغرض بغير
هذه الكلمة ولذلك الامام البخاري رحمة الله عليه اذا اراد ان يطعن - 00:20:13

وسكتوا عنه سكتوا عنه في عرف الناس وعند كثير من اهل العلم لا تعطي جرح شديد بينما عند البخاري مترونوك فمراجعة الادب
وملاحظة الخصم مهما كان وبهذا تدخل الى قلبه وتوثر عليه - 00:20:46

اما النزاع والشقاق بالالفاظ البذيئة وبالالفاظ القوية هذا يجعل الشقة تتسع والقبول يبعد ويبقى شيخ الاسلام شيخ الاسلام ها من هو
والله اطلعنا من اقوال شيخ الاسلام امور مذهله ما لا نجد - 00:21:10

مثله وسعته عند الامام احمد نفسه والحافظ ابن رجب تقطيعون علينا الدرس. الحافظ بن رجب رحمة الله في فضل علم السلف على
الخلف قال من فظل عالما على اخر بكثرة كلامه - 00:21:42

فقد ازرى بسلف هذه الامة لان علم السلف قليل مبارك عليه نور الوحي والتشقيقات والتفرعيات ليست من صنيع السلف لكن قد قد
تدعوا الحاجة الى ذلك فيكون من صميم العلم - 00:22:03

اذا دعيت الحاجة الى ذلك اما التفريع والتشقيق زيادة الكلام من غير فائد هذا ليس من صنيعه ويمسح على جميع الجبيرة كبيرة

فعيلة ما يجبر به الكسر وانكسر منه عظم - 00:22:26

نحتاج الى جبره بالجبيرة يؤتى باعواد وتصاف على هذا هذا العضو الى اذا كان ممكناً وتربط بالحبال تشد بالحبال ويقوم مقامها الجبس الان هنا ان كان حديس مسح على الناصية والعمامة - 00:23:07

فاما كثراً يمسح ويتمسح على جميع الجبيرة جبيرة مبنية على العزيمة واما المسح وهو رخصة السالفة والجبيرة يمسح على جميعها ولا يتتسائل في شيء منها اذا لم تتجاوز قدر الحاجة - 00:23:49

فاما احتاج الى اعواد بقدر الشبر لا يزيد عليها لا يزيد لان المسح على خلاف الاصل اذا وجد مثل هذا ما لا تدعوا الى الحاجة وجب الرجوع الى الاصل قدر الحاجة قدرها ايش - 00:24:27

هل هي قدر الكسر بالظبط او مع ما يحتاج اليه للربط مع ما يحتاج اليه ومتى ظهر قدم الماسح ومضى متى ظهر قدم الماسح او رأسه او انقضت مدة المسح - 00:24:52

استأنف الطهارة متى ظهر قدم الماسح او رأسه ان المغطى بالعمامة قدم الماسح المغطى بالخف او الجورب او رأسه المغطى بالعمامة او انقضت مدة المشي التي حدثت من قبل الشرع - 00:25:21

بيوم وليلة للمقيم ثلاثة ايام بلياليها استأنف الطهارة ينazuء بعض العلماء في هذا الحكم وانه يقول ما دام على طهارته تستمر الطهارة ما لم يحدث لان نهاية المدة والنزع ليس بحدث - 00:25:49

والطهارة لا ترتفع الا بحدث الذي يقول بطلان الطهارة مثلاً او استئناف الطهارة كما هو في اسلوب المؤلف وهو اولى لماذا بنزع الخوف لانه يصلى حينئذ بقدم لا مفسولة ولا ممسوحة - 00:26:22

يصلى بقدم لا مفسولة ولا ممسوحة فاين له الجواز ولابد من غسل القدم او مسح الخوف هذا غير موجود وهذا غير موجود لان بعث الناس يقول وهو مأخوذ من كلام شيخ الاسلام - 00:27:03

يقول اذا نزع الخف مسح عليه ونزعه فكم من مسح رأسه وحلقه ها تنظير مطابق لماذا نعم طهارة او مسح الرأس طهارة اصلية وطهارة المسح طهارة فرعية وشيخ الاسلام يقرر في بعض المواضع عند الطهارة الفرعية لا تساوي الاصلية من كل وجه - 00:27:26

هذا موجود في الاختيارات ونسمع الشباب في المنابر اذا جاء الشتاء وبدأوا يتحدثون عن الخفين والمسح والمدة والخروق وما الخلق جاؤوا بجميع اختيارات شيخ الاسلام وذكروه على العامة الذين هم على جادة - 00:28:05

منذ ان وجدوا يرون شيئاً عن هذا ثم ينسف كل ما عندهم هذا تشكيك هذا التشكيك اشمعنى؟ يعني كلام الائمة واتباعهم كله باطل تبي تعمل لنفسك واقتنعت بهذا القول وهذا ما تدين الله به وانت من اهل النظر من اهل العلم الامر لا يعدوك - 00:28:33

ينازعك لكن تشوش على عامة الناس لرأي سمعته ما رأيته انت سمعته ولست من اهل النظر وتنقلهم من امام الى امام لا بأس لكن ايهمما احوط وابرأ للذمة مؤسسة ليس مو مؤثر - 00:29:05

لا لا الاصل الاصل وين الاصل احتاج الى شسمه الفراغ للحاجة وال الحاجة راحت قدمك ما عليها شيء الحاجة في مشقة نزع الخف الان ما فيك خف عشان يصير في حاجة - 00:29:57

ها الحال تغيرت بلا شك اذا كانت المسألة اجتهادية لا ترجعوا الى نص ما فيها نص فمثل هذه لا يجوز تغيير احوال الناس وتشكيكهم في دينهم اما اذا وجد نص - 00:30:22

اذا قيل لك قلت قال الله قال رسوله ما لاحد الكلام هذا حينئذ تغيير الفتوى تغير الزمان والمكان والظروف والاحوال هذا امر معروف لكن هناك مسائل لا تقبل التغيير لانها ثبتت بنصوص - 00:30:57

اما المسائل الاجتهادية امر اوسع لكن يبقى ان المحافظة على اهادیان الناس من الاضطراب شایب يقول كل شيء غيره الحین انا ما ادری عن صلاتنا نجيتها للمسجد ما نلقاها - 00:31:18

ها يقولون والله وهو بهذا المؤثر بقدر ما هو آتاً تغيير الى بدل يكون نظيره او اقل اما اذا وجد دليل خفي على الاول وکلام شيخ الاسلام في اه - 00:31:36

رفع الملام برفع المنام عن الانمة الاعلام تجد كلامه رحمة الله عليه في غاية الانصاف وحينما يتحدث عن رؤوس البدع فضلا عن الانمة الفقهاء تحدث عنهم ينصفهم ويعطيهم اقدارهم مثل - [00:31:58](#)

ما سئل عن فلان وفلان من اه قال وسئل رحمه الله عن ابي عبد الله الرازى ابن الخطيب فخر الدين الرئاسي عند الشافعى يقولون له الامام في كتبهم الامام يطلقون عليه الامام - [00:32:25](#)

قال رحمه الله الجواب يطعن بعض الناس في قصده يعنون الرازى يطعن بعض الناس في قصده والذي يقرأ التفسير لا يكاد ينفك من هذا الطعن انه يورد شبهات مثل الشمس - [00:32:47](#)

ثم يضعف في ردتها وش يدور هذا؟ قال شيخ الاسلام والذي اراه انه ينصر ما يراه الحق رحمه الله قل له قرأت التفسير وانت ها معانا الرسوخ بتلحقه وتخليه ما انت عليه - [00:33:14](#)

عند القوة في ايراد الشبهات قوة حجاج لكن بضاعته في الحديث مزجات لا شيء ما عنده شيء تفضل الله اكبر الله اكبر الله اكبر الله اكبر اشهد ان لا الله الا الله - [00:33:39](#)

اشهد ان لا الله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله. اشهد ان محمدا رسول الله حي على الصلاة حي على الصلاة. حي لا حول ولا قوة الا بالله. حي على الفلاح - [00:34:17](#)

لا الله الا الله الله اكبر لا شريك له الصلاة القائمة الذي ورسولكم اللي قال لي استمسك بها المقصود ما يحتاج اليه ما يحتاج اليه والظابط كن يقدر بحسبه لان بعض الناس لو صغر هذه اللصقة اثرت على الجرح - [00:35:00](#)

فمثل هذا يراعي الرازى اه نقل شيخ الاسلام وغيره توبته لكن تفسيره قائم وشبهاته موجودة ويسمى كتاب التوحيد يبشرك كتاب التوحيد ابن خزيمة وله طوام كثيرة ويقر ويعرف ان بضاعته - [00:36:20](#)

من الحديث مزجات والعلم كلهم ابناءه على القرآن والحديث ذكرت قصة ذكرها الالوسي مرارا في تفسير سورة العصر وان امرأة جاءت بوقت العصر تسأل عن النبي عليه الصلاة والسلام فدلوها عليه - [00:36:49](#)

وقالت انها زنت حملت وولدت فقتلته فقال لها لعلك لم تصلي العصر اي اسر ان الامر كلها حصلت في وقت لعلك لم تصلي العصر قال الانوسي اورده الامام يعني الرازى - [00:37:18](#)

ولا عمري انه امام فيما لا في معرفة اهل الحديث يمدح ولا يذم ها مدح غاية الذم هذا امام في معرفة ما لا يعرفه اهل الحديث اللي ما يعرفون الاحاديث وشو - [00:37:54](#)

ها اللي ما يعرفون الحذر لا يعرفون الموضوعات ويعرفون كل شيء ها قاطعا يقصد الذنب وش الشيء اللي ما يعرفه اهل الحديث؟ هو اشتهر الامام. الامام راح الامام جاء الامام ولا كان ما يعرف الحديث وش اسمه - [00:38:25](#)

وين اين الامامة والمقصود الامامة في الدين ها شو طالما كرامة لثلا اسمع اسمع وتاب تاب تاب الله عليه لكن بقي شرط واحد الا الذين تابوا واصلحوا وبينوا هل حصل البيان في جميع الشبهات التي اوردها في كتابه - [00:38:45](#)

ولا ولا حصل شيء لانه تاب وقال انه لكن الله رحمة الله واسعة ما احد يحجرها وتاب تاب الله عليه وقد يبدل الله سينات حسنات وفضل الله واسع لكن مع ذلك يبقى - [00:39:24](#)

وينقم كثير من طلاب العلم نقل اقواله باقوال الامد اقوال امثالهم في كتب المصطلح في مسائل الاصطلاح قلت شلون الرازى والغزالى والامدى لا علم لا دراية لهم من قريب ولا بعيد بعلم الحديث - [00:39:42](#)

وهذا لا شك انه صحيح اذا اردنا روایة الحديث اما الدرایة التي تبني على الرأى ومناقشة المسائل الرأى الاخذ والرد والقبول نقلت اقوالهم ووجد فيها صواب احيانا تصيري اساسه مبني على رأى - [00:40:07](#)

وعلى كل حال تفسيره تفسير ليلة البقرة ان ثبت له كتاب السر المكتوم فهو شرك اكبر والله اعلم والرجل افظى الى من قدم لكن اثاره موجودة اثاره موجودة ما فيها نوع عموم - [00:40:37](#)

الابيات التي اثرت عنه عموم ومتظاهرة قدم الماسح او رأسه او انقضت مدة المسح استأنف الطهارة وعرفنا انه اذا صلى ولم يتطهّر

يكون قد صلى بقدم لا مفسولة ولا ممسوحة - 00:41:22

ومن قال مثل قول شيخ الاسلام انه اذا نزع الخف كمن حلق الرأس بعد مسحه لا شك ان هناك فرق بينهما. واذا انتهت المدة وهي من جملة هذه المسائل اذا انتهت المدة - 00:41:53

الاذن الشرعي انتهى واذا انتهى الاذن الشرعي ها لان ما ظهر من الفرض يجب غسله ماذا يقولون في انكشف العورة في العورة المغلظة تبطل الصلاة فورا في عورة مخففة ان ردها قريبا - 00:42:12

صحته الا فلا وعنه يعني عن الامام احمد يجزئه مسح رأسه وغسل قدميه لان الاصل ان الاعضاء الباقية الاعضاء الباقيه مفسولة وارتفع عنها الحدث فانكشفت انكشف رأسه من العمامة - 00:42:49

يمسح الرأس و انكشف القدم او تمت المدة او نزع الخف يغسل القدم ما دامت الاعضاء باقية هذا على رأي من لا يرى الموالاة على رأي من لا يرى الموالاة - 00:43:15

ولا مدخل لحائل في الطهارة الكبرى الاغتسال ما يمسح فيه على الخف ولا على الجورب ولا على العمامة ولا انما هو خاص بالجبيبة واستثناء الجبيبة من اجل الضرورة لانه لسهولة نزعها لتغير احكامها - 00:43:33

امروا بالمسح يوما وليلة للمقيم ثلاث ايام لياليها للمسافر ثلاث ايام للمسافر الا من جنابة ولكن من غائط او بول او نوم حديث صفوان ابن عسال ها مدخل الرأس راسه - 00:44:04

ينكشف راسه على اعمامه وانكشف ايه واش اثرها تساعد في الشفاء او تؤخر في قلت له ايش سوى توصل سمو علاجية سبب شرعي ولا عرضي ولا عادي مغرب سبب عرضي - 00:44:48

جرب في العادة وطبي موجود هذا منكم من هذا لكن ما تدرى عن حقائقهم بعضهم يجيئ يلصق شيء ما له اي اثر واحد يقول لها انا اقدر اقول تسدا واحد المولود والشو - 00:45:36

هذا سبب هذا سبب هذا الشرك بعينه اذا تبين اثرها وثبت واضطرد طبيا فهي مقيسة لحاجة يعني لو ازالته نعم بقدر الحاجة حاجتها الى عدم الحمل قد تكون ائمة مثل هذا لا تعان على مثل هذا - 00:45:53

فعلى حسب اصل الحكم هم اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك محمد وعلى الله وصحابه اجمعين اللهم صلي وسلم اللهم انت رب يا رب شوف ايه ايه والله تحبون السواليف - 00:46:28

كون هذا يعيننا على بعض الامور من هو حاشا لا والله ما قلت شي لا والله استغفر الله واتوب اليه لما قلت كلام شيخ الاسلام والائمه لهم الفضل عليه وعلى غيره - 00:47:09

كلام رشيد ترى موزون وصاحبكم ايه العلماء قالوا ان فضل الائمه عليه تابعوا معي السابق لحوم وهو سابق حائز تفضيلا مستوجب ثنائي الجميلا يعني من اين اخذت العلم من هذا اللي تقدم علي واللي تقدم له فضله للذى قبله وفضل عليه وهكذا - 00:47:36

لكن ما يمنع اني اطلعت على اقوال لم يطلع عليها شيخي عرض عليه شبهات عمرك ابيض تبي يجيئ البيت فانا المقرب باني وهابي غصبا عليك كان اه كان اتباع احمد - 00:48:05

كان تابع احمد متوهبا فانا المقيم باني كان تابع احمد ما تبعتو ابن النبي الاعظم. النبي ما خرج فرظه غسل ملك ارض آآيتربص بها اللي يذكرها كانز كانز ها؟ كانز - 00:48:35 - 00:49:16